# تدهور الخطط الدينية و أثره خلال العصر المريني الثاني (٧٥٩-٨٦٩هـ/١٣٥٨-١٤٦٥م)

د. محمد عيد أحمد(*) أ.د/ حسين مراد(**) أ.د/ سوزي أباظة (***)

**مُلخّص:**

تعرضت الحياة الدينية بالمغرب الأقصى خلال العصر المريني الثاني للتدهور، وبرز ذلك بوضوح من خلال انتشار مظاهر الفساد في الخطط الدينية؛ حيث انتشرت ظاهرة الرشوة والاستيلاء على أموال الغير عند قلة من العاملين في الجهاز القضائي، كما ازدادت أعداد القائمين على أمر الفتوى من غير أن يؤهلوا لذلك، وسعوا إلى طلب المال والتكسب بأية وسيلة، وكذلك أُخرجت خطة الحسبة من دائرة القضاء وانفرد بها ضعاف الدين ، كما تعرضت مؤسسة الأوقاف للإهمال، وتم الاستيلاء على أموالها من قبِل ذوي الجاه والسلطان ،وكذلك عانت مؤسسة المساجد من ضعف مردودية الأوقاف المحبسة عليها، فضلاً عن معاناتها من فساد بعض العاملين فيها ، وتحكم السلطة في شؤونها، وفضلاً عن ذلك تزايد نفوذ أرباب الزوايا في المجتمع المريني ، بعد أن خرجوا عن نطاقهم الديني المحدود، وأصبحوا يقفون مواقف هي أقرب إلى السياسة منها إلى الدين ، فضلاً عن امتلاء معظم تلك الزوايا بالكثير من الصوفية والمريدين الذين كان يغلب على أعمالهم التشدد ومخالفة أحكام الشريعة الإسلامية.

**الكلمات المفتاحية:** التدهور – الفساد – العصر المريني الثاني – الخطط الدينية – القضاء – الفتوى – الحسبة – الأوقاف – المساجد – الزوايا .

(*) مدرس مساعد – كلية الدراسات الأفريقية العليا – جامعة القاهرة

(**) أستاذ التاريخ الإسلامي – كلية الدراسات الأفريقية العليا – جامعة القاهرة

(***) أستاذ التاريخ الإسلامي – كلية الدراسات الأفريقية العليا – جامعة القاهرة

**Abstract**:

Religious life in the Far Maghreb was subjected to a deterioration during the second Marinid era. This was clearly demonstrated by the spread of corruption in religious plans. As the phenomenon of bribery and the appropriation of others' money spread among a few workers in the judicial system, the number of those in charge of the fatwa matter without being qualified for it increased, and they sought to ask for money and earn by any means. The endowment institution has been neglected, and its money has been seized by people of prestige and power, and the mosques institution has also suffered from the poor profitability of endowments imprisoned on it, in addition to its suffering from the corruption of some of its employees, and the authority's control of its affairs, in addition to that, the increasing influence of corner owners in the Marinid society After they departed from their limited religious scope, and began to take positions that are closer to politics than to religion, in addition to the fact that most of these corners are filled with many Sufis and followers whose actions were dominated by extremism and violating the provisions of Islamic Sharia

**Keywords:**deterioration - corruption - the second Marinid era - religious plans - the judiciary - fatwa - Hisba - endowments - mosques - angles.

## مقدمة

حظيت الحياة الدينية خلال العصر المريني الأول باهتمام السلطة المرينية ؛ حيث وصل بنو مرين إلى الحكم في غياب دعوة خاصة تساندهم(١)؛ ولذلك سعى المرينيون إلى الحصول على تزكية مختلف الفعاليات الدينية لتوجهات الدولة واختياراتها، ونصّبوا أنفسهم حُماة للمقدسات (٢)، إلا أن الحياة الدينية خلال العصر المريني الثاني، أصابها التدهور؛ ولعل ذلك يرجع إلى تدخل سلاطين بني مرين في المناصب الدينية(٣)، التي كان قد أوصى عبد الحق (٥٩٢-٦١٤هـ/١١٩٥- ١٢١٧م) جد المرينيين بجعلها من اختصاص الرعية(٤)،بالإضافة إلى أن معظم هذه المناصب الدينيَّة خضعت للرغبة الجامحة في توليها من قِبل عدد كبير من الفقهاء، فدخلوا في منافسة غير شريفة للحصول عليها بكلّ الطرق ولو بواسطة الرشاوى(٥)؛ فأصبحت أكثر الخطط الدينية ينطبق عليها قول أسماء شريفة على مسميات خسيسة(٦).

---

(١) أنظر: محمد القبلي:المجتمع والحكم والدين بالمغرب في نهاية "العصر الوسيط" ، منشورات المعهد الملكي للبحث في تاريخ المغرب،الرباط، ط ١، ٢٠٠٧م، ص ٣٤٦ ؛ ألفرد بل: الفرق الإسلامية في الشمال الأفريقي من الفتح العربي إلى اليوم، ترجمة عبد الرحمن بدوي،دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٧م،ص ٣١٧؛محمد الفاسي: نشأة الدولة المرينية ومميزات العصر المريني الأدبية، مجلة البينة، وزارة الدولة للشئون الإسلامية، السنة الأولى، العدد ٨، المغرب، ١٩٦٢م، ص ١٧.

(٢) أنظر: ابن مرزوق: المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، تحقيق ماريا باخيسوس بيغيرا، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٩٨١م، ص ١٠٩ -١١٠؛ عبد القادر زمامة: بنو مرين بفاس، مجلة البحث العلمي، مجلد ١٤، العدد ٢٧، المغرب، ١٩٧٧م، ص ٢٦٧؛

Bel (Alfred): la religion musulmane en berbérie: esquisse d'histoire et de sociologie religieuses: tome I: etablissement et développement de l'islam en berbérie du viie au xxe siècle,Librairie Orientaliste Paul Geuthner; 1st edition , Paris,1938, Tome I , PP.291 – 292;Schmitt (Jean-Claude): La fabrique des saints. In: Annales. Économies, Sociétés, Civilisations, Année 39, N 2, 1984, p p. 289-290.

(3) Khaneboubi (Ahmed): Les premiers sultans mérinides (1269-1331). Histoire politique et sociale, « Histoire et perspectives méditerranéennes »,édition L'Harmattan, Paris,1987,P. 101 .

(٤) ابن مرزوق: مصدر سابق ، ص ٢٣٣ .

(٥) الدباغ:معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٦٨م، ج ١، ص ٢٤٣ – ٢٤٤ ؛ محمد العادل لطيف: أسس ودعائم ظاهرة الصلحاء ببلاد المغرب في العصر الوسيط،مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، قسم الدراسات الدينية،الرباط،أكدال،المغرب، ٢٠١٧م، ص ٦ .

(٦) محمد بن عرفة: المختصر الفقهي، تحقيق حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية،ط ١، ٢٠١٤م،ج٩،ص ٩٤؛ابن الحطّاب *الرُّعيني*:مواهب الجليل لشرح مختصر خليل،

وتعددت الخطط الدينية التي أصابها التدهور خلال العصر المريني الثاني ، ومن أبرزها خطط القضاء، والفتوى، والحسبة ، والأوقاف، فضلاً عن تدهور أوضاع المساجد والزوايا.

## ١ـ تدهور خطة القضاء:

كانت السمة الغالبة على أكثر قضاة الدولة المرينية شدة الصلاح[١]،إلا أن هذه الصورة وإن صحت عموماً فقد وجدت بعض الحالات التي تناقضها خلال العصر المريني الثاني؛ حيث تكشف لنا النوازل عن مظاهر فساد بعض القضاة في بلاد المغرب الأقصى خلال العصر الإسلامي ،ومنها التي اتهم فيها قضاة بالاغتناء في مناصبهم، بالتطاول على أرض أو عقار في ملك بعض المسلمين واستغلالها في مختلف الوجوه[٢]،أو استعمال الوسائط بينه وبين المتقاضين، وفيما يأخذه من مال عن الأحكام بسبب كتابته لحكم[٣]،أو اقتسام ثمن كتابة الوثائق مع الشاهدين[٤]،أو البحث عن فرصة لتولي خطة القضاء ببلد معين ثبت بعد التقصي أن للمرشح فيه مصالح وقرابة ومعارف[٥] .وأفتى الفقهاء في هذه المسائل بضرورة عزل القضاة الذين تم اتهامهم، دون تمكينهم من الدفاع عن أنفسهم، إذا ثبتت إدانتهم[٦] .

---

تحقيق زكريا عميرات،دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع،الرياض، ٢٠٠٢م، ج ٨، ص ٨٤؛ الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، نشر محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٩٨١م، ج ١٠، ص ٨١ ؛المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، تحقيق عبد الباهر الدّوكالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦م، ص٢٥.

(١) الحريري: تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المريني، دار القلم، الكويت، ط ٢، ١٩٨٧م، ص٢٧١.

(٢) الونشريسي:المعيار،ج ١٠،ص ١٥.

(٣) المصدر السابق، ج ٦،ص ١٥٢؛ج ١٠،ص ٨٤، ٥٥٧؛ ج٨، ص ٣٥١.

(٤) المصدر السابق ،ج ١٠،ص ٢١١.

(٥) المصدر السابق ،نفس الجزء، ص ١١٤.

(٦) ابن رشد: فتاوى بن رشد،تحقيق المختار بن الطاهر التليلي ، دار الغرب الإسلامي،بيروت،ط ١، ١٩٨٧م،ج ٣،ص ١٦١١؛الونشريسي:مصدر سابق،ج ١٠،ص ٥٠؛ محمد فتحة: النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ المغرب الإسلامي من القرن٦ إلى ٩هـ/١٢ ـ ١٥م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الدار البيضاء، المغرب، ١٩٩٩م ، ص٣٥ ، ٣٧.

وأشار الونشريسي[١] المتوفى عام ٩١٤ هـ/ ١٥٠٨م، إلى ظاهرة الرشوة[٢] والتعدي على أموال الغير، التي استشرت عند قلة من القضاة، من ضعاف النفوس، وكذلك بعض الطلبة المشاورين للقضاة الذين كانوا يعملون وسطاء بين الناس والقضاة؛ حيث اعتاد معظمهم على أخذ المال من العامة ليتوسطوا لهم لدى القضاة عند صدور الأحكام[٣].

كما لم يتمكن الضعفاء من أصحاب الشكوى من الوصول لبعض القضاة؛ لأنهم كانوا يتخذون لهم أعوانًا في منتهى القسوة يقفون على أبوابهم، وكثير منهم لا يسمحون لأحد بالدخول على القاضي، إلا بعد أن يدفع لهم المال، أو يتحمل الانتظار والإهانة[٤].

وفي سياق الرأي القائل بالانتشار الضعيف للشرع في البادية[١]، أشار الوزان المتوفى عام ٩٦٠ هـ/ ١٥٥٢م، إلى تدهور القضاء في البادية المغربية[٢]؛حيث ذكر أنه لا يكاد يوجد

---

(١) هو أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي،سمى بالونشريسي نسبة إلى جبال ونشريس التي ولد بها عام ٨٣٤هـ/١٤٣٠م ،ثم انتقل في صغره إلى تلمسان ، وأخذ العلم عن شيوخها،وتعرض لحادث مع سلطان تلمسان،ففر إلى فاس عام ٨٧٤هـ/١٤٦٩م،وقد عمل في مدارس فاس،وأهمها المدرسة المصباحية،له تصانيف عدة أهمها المعيار المعرب،الذي احتوى على فتاوى أهل أفريقية والأندلس والمغرب،توفى عام ٩١٤هـ/١٥٠٤م. أنظر: ابن مريم: البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان،راجع أصله محمد بن أبي شنب، المطبعة الثعالبية، الجزائر، ١٩٠٨م،ص ٣٥؛ ابن القاضي: درة الحجال في أسماء الرجال،تحقيق محمد الأحمدي أبو النور،مكتبة دار التراث (القاهرة)، المكتبة العتيقة (تونس)، ط ١، ١٩٧١م، جـ ٣، ص ٩١ – ٩٣ ؛ابن عسكر: دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر ، تحقيق محمد حجي، دار المغرب للتأليف والترجمة، الرباط، ط١ ، ١٩٧٧م، ص ٤٧ ؛التنبكتي: كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج،تحقيق محمد مطيع،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، ٢٠٠٠م، جـ ١، ص ١٣٠.

(٢) الرُشوة: الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة،فالراشي من يعطي من يعينه على الباطل،والمرتشي الآخذ،والرائش الذي يسعى بينهما،يستزيد لهذا وينقص لهذا، والرشو من فعل الرشوة ،والمراشاة المحاباة . أنظر ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود أحمد الطناحي،المكتبة الإسلامية، بيروت، ١٩٧٩م،ج ٢، ص ٢٢٦ ؛ عبد الله عبد المحسن الطريقي: جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، الرياض، ط ٣، ١٩٨٢، ص ٤٩ .للمزيد حول الرشوة. أنظر: سعيد بنحمادة: الرشوة والمجتمع في المغرب والأندلس خلال العصر الوسيط، دورية كان التاريخية، مؤسسة كان التاريخية؛ السنة ٥، العدد ١٧، ٢٠١٢م، ص ٨٥ – ٩٢ ؛ محمد جسوس: "ملاحظات حول ظاهرة الرشوة بالمغرب" ، جريدة الاتحاد الاشتراكي، ١٩٩٢م، ص ٣٦.

(٣) المعيار، ج ٨،ص ٣٥١؛ ج ١٠،ص ١٢٠ – ١٢٢.

(٤) المصدر السابق ،ج ٨،ص ٣٥٠.

في قبيلة بأسرها قاض يستطيع الفصل في نازلة[٣]؛ففي منطقة الحوز المراكشي فإن بلدة " إداو عال " لم يكن يوجد بها " قاض ولا فقيه ولا من يعرف العقيدة الدينية "[٤]،ولم يكن بجبل سمد، بنواحي مراكش، من يحكم بين الناس[٥].

ولم تخل وظيفة الشهود العدول[٦] من المفاسد خلال العصر المريني الثاني[٧]؛ فكثيراً ما سئل الفقهاء عن صلاحية بعض المتعرضين للشهادة، لأن ما يملكون من مال يعد مغصوباً بحكم أنه ورث عن أشخاص كانوا من جباة المخزن المريني، أو كونهم عرفوا بمعاشرة بعض أهل الجور، وقد أتت الفتاوى لتؤكد عدم جواز شهادتهم[٨].

وذكر لسان الدين الخطيب المتوفى عام ٧٧٦ هـ/ ١٣٧٤م، في رسالته الشهيرة " مثلى الطريقة في ذم الوثيقة "، جملة من المؤاخذات على الشهود العدول أوردها في عدد من الأبواب، منها ما يتعلق بأجرة الشهادة عند العلماء، وما يتعرض له الشهود من ابتزاز أموال المتعاقدين، وأخذ الأجرة من أراذل الناس، وقعود الموثق منتصبا طوال النهار بقارعة الطريق فتقع عينه على

---

(١) المصدر السابق،ج ١١، ص ٢١٤؛عمر بنميرة: النوازل والمجتمع: مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط (القرنان ٨ ـ ٩هـ/١٤ ـ ١٥م)، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، ط ١، مطبعة الأمنية، الرباط، ٢٠١٢م ، ص ٥٧ – ٥٨ ؛

Kably (Mohamed): société,Pouvoir et religion au Maroc à la fin du Moyen Age, XIVe –XVe siècles, Islam d'hier et d' aujourd'hui,Maisonneuve et Larose, Paris,1986, P.227.

(٢) وصف إفريقيا، ترجمة عن الفرنسية محمد حجي، محمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٣ م، ج١ ، ص ١٠٩.

(٣) المصدر السابق ، ج١ ، ص ٥٩.

(٤) المصدر السابق، ج ١ ، ص ١١٠.

(٥) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٠٩.

(٦) الشاهد العدل:هو الشاهد الذي تتوفر فيه الشروط المؤهله للشهاده ، وهى أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً ، سالماً من أسباب الفسق ، متيقظاً غير مغفل ، ويطلق العدل أيضاً في مصطلح الفقهاء على الرجل الصحيح الروايه .أنظر: ابن خلدون: المقدمة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ،٢٠٠١م،ص ١٧٧؛ حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية،دار النهضة العربية ، القاهرة، ١٩٦٦م، ج ٢ ، ص ٧٧٤ ، ٧٧٥.

(٧) ابن الحاج: المدخل،مكتبة دار التراث، القاهرة، د.ت، ج ٢، ص ١٦٤؛ الونشريسي: المنهج الفائق،ص ٢٥.

(٨) محمد فتحة:النوازل الفقهية والمجتمع، ص٤٧.

المنكر والعورات[١]؛ ما دفع بعض الفقهاء إلى إصدار فتاوى توافق كلام ابن الخطيب في كثير من الوجوه، بل وتعدته أحياناً، إلى ضرورة إسقاط عدالتهم[٢].

وهكذا تدهور النظام القضائي خلال العصر المريني الثاني، وشابه الكثير من مظاهر الفساد؛ ولعل مرد ذلك يرجع إلى ما كانت تمر به الدولة المرينية من اضطراب خلال العصر المريني الثاني، مما جعلها تتهاون في مراقبة المنتمين لهذا النظام، وعدم الجلوس لسماع شكاوى العامة، مثلما كان يفعل سلاطين بني مرين الأوائل[٣].

## ٢ـ تدهور خطة الفتوى:

تدهورت خطة الفتوى[٤] في المغرب الأقصى خلال العصر المريني الثاني؛ نتيجة كثرة القائمين على أمر الفتوى من غير أن يؤهلوا لذلك[٥]، وخاصة في المناطق النائية[٦].

---

(١) مثلى الطريقة في ذم الوثيقه، مطبعة دار المنصور للطباعة والوراقة ، الرباط، ط ٣، ١٩٧٣م،ص ٣٢٢ – ٣٢٦.

(٢) الونشريسي: المعيار،ج ١٠،ص ١٤٣ – ١٨٤،ص ١٧٧.

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩١٧م ، ج ٥، ص ٢٠٠؛ابن مرزوق: مصدر سابق ،ص ١٤٣،١٧٣– ١٧٥؛ابن بطوطة: تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تقديم وتحقيق عبد الهادي التازي، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، ١٩٩٧م،ص ٦٦٩؛ابن رضوان: الشهب اللامعة في السياسة النافعة، تحقيق علي سامي النشار، دار الثقافة، الدار البيضاء، ١٩٨٤م،ص ٣٢٥؛محمد فتحة:مرجع سابق، ص ٢٩، ٣٢.

(٤) الفتوى وقيل الإفتاء هو الإخبار عن حكم شرعي بمقتضى الأدلة الشرعية،والمفتي فقيه عالم يفتي في أمور دينهم ودنياهم.من أسئلة مكتوبة أو شفوية،تتعلق بحياة الناس الدينية والعلمية.وهذه الأسئلة تعرف بأسماء متعددة منها النوازل، والفتاوى والأجوبة، والمسائل، والأحكام، وكلها مفاهيم تؤدي معاني متقاربة المقصد.أنظر: ابن منظور: لسان العرب، دار صادر ، بيروت، د.ت، ج ١٥، ص ١٤٧ ابن خلدون:المقدمة، ص ١٧٣؛أبو القاسم محمد بن عظوم:متطلبات الشهادة على المشهود عليه،تحقيق محمد الطاهر الزقي،مكتبة الرشدي، شركة الرياض للنشر ، الرياض، ١٩٩٨م ،ص ٣٥ ؛ عبد العزيز خلوف: قيمة فقه النوازل التاريخية، مجلة البحث العلمي،العدد ٢٩–٣٠، المملكة المغربية، ٢٠٠٣م، ص٢٣٢.

(٥) ابن رشد:مصدر سابق ، ج٣، ص ١٤٩٥ ،١٥٠٤؛ الونشريسي:مصدر سابق، ج٢، ص ص٥٠٢– ٥٠٣؛ج ١٠،ص ٣٣ – ٣٥ ؛ج ١٢،ص ١٨٨ ؛

(٦) محمد حجي: نظرات في النوازل الفقهية ،منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر،ط ١، ١٩٩٩م، ص ٨٥ .

ومما زاد من الوضع سوءًا وجود قلة من المفتيين من ضعاف النفوس، ممن كانوا يسعون إلى طلب المال والتكسب بأية وسيلة، دون اعتبار لما تفرضه الشريعة والمبادئ الأخلاقية القويمة؛ فعلى سبيل المثال كان هؤلاء يفتون " برجعة المطلقة ثلاثا في كلمة واحدة "[١].

وغالب الظن أن تنظيم قطاع المفتيين وهيكلته[٢]،كان يمثل فرصة لبعض السلاطين كي يوجهوا الفتيا في إطار أجهزة المخزن؛ فالعاملون بالفتيا يخضعون لمراقبة السلطان، أو من ينتدبه لذلك اعتباراً للمصلحة العامة بحيث يُنحي منهم من لا يستحق ويزجر[٣]،وهذا التوجه يمثل حالات فردية واستثنائية جدا[٤].ومن تلك الأمثلة، ما أفتى به بعض الفقهاء للسلطان المريني أبي سعيد الثاني عثمان (٨٠٠- ٨٢٣هـ/ ١٣٩٨ -١٤٢٠م )، ببيع بعض أملاك الأوقاف لتمويل حروبه؛ إذ قام أحد مستشاري الملك وأفتاه بأن هذه الأملاك الموقوفة إنما أُسست بفضل الصدقات التي قدمها أسلافه من الملوك، فيستحسن والحالة هذه بيع تلك الأملاك الموقوفه لصد العدو، حتى إذا وضعت الحرب أوزارها قام بشراء تلك الأملاك الموقوفه من جديد، وهكذا بيعت الأملاك الموقوفة، ولم يستطع الملك شراء أية أملاك جديدة نتيجة لوفاته [٥].

---

(١) المعيار، ج ٥، ص ١٢٠ – ١٢١٠ .

(٢) للمزيد عن الفتوى والمفتيين بالمغرب،أنظر:محمد بنشريفة: أوائل الإفتاء والمفتيين بالمغرب،مؤتمر" اللقاء العلمي التاريخ وأدب النوازل: دراسات تاريخية مهداة للفقيد محمد زنيبر"، الجمعية المغربية للبحث التاريخي، الرباط، ١٩٨٩م، ص ٣٣ – ٥٧ .

(٣) محمد فتحة:مرجع سابق، ص٨٥؛ حميد الفاتحي: الفقهاء في المغرب المريني، محاولة في إعادة تركيب مضامين التراجم، سلسلة شرفات٩٩،مطبعة النجاح الجديدة، منشورات الزمن، الدار البيضاء، ٢٠١٨م، ص ٨٧؛

Tyan (Émile):Histoire de V organisation judiciaire en pays de Islam,Leiden, 1960 , P.223.

(٤) محمد فتحة:مرجع سابق، ص٨٧؛حامد العبد الله: "جدلية العلاقة بين الدين والسياسة:دراسة في الاتجاه التوفيقي في الفكر السياسي الإسلامي" ، مجلة العلوم الاجتماعية، السنة ٢٤، العدد ٣ ، ١٩٩٦م، ص ٣٤.

(٥) الوزان: مصدر سابق،ج ١،ص ٢٢٨؛ مارمول كربخال: أفريقيا، ترجمه عن الفرنسية محمد حجي وآخرين، دار نشر المعرفة، الرباط ١٩٨٩م ،ج ٢،ص ١٤٧؛المنوني: ورقات عن حضارة المرينيين، منشورات كلية الآداب بالرباط، مطبعة النجاح الجديدة، الرباط، الطبعة الثانية ١٩٩٦م ، ص ١٢٥؛حسين مراد: الأوقاف مصدراً لدراسة مجتمع فاس في العصر المريني (٦٥٦ ـ ٨٦٩هـ/١٢٥٨ ـ ١٤٦٥م)، القاهرة، ٢٠٠٢ م،ص ١٤١، ١٤٢.

وحينما حدث خلاف بين سلطان غرناطة محمد الخامس (٧٥٥-٧٦٠هـ/١٣٥٤-١٣٥٩م) ولسان الدين ابن الخطيب، لجأ هذا الأخير إلى الدولة المرينية بالمغرب الأقصى؛ فسعى السلطان محمد الخامس لإرغام السلطة المرينية للتخلص منه، وتم ذلك عن طريق الجهاز القضائي وسلطة الفقهاء الذين حاسبوه على أقواله وأفعاله وما بدا لهم في عقيدته[١] ؛وعوض أن يأخذ هؤلاء بعين الاعتبار موقع ابن الخطيب في الدولة والأسباب الداعية إلى مؤاخذته، نجدهم يعبرون عن كثير من التبعية للجهاز الحاكم، ليس لأن موقفهم الشرعي خاطئًا فهذا مشكل آخر، وإنما لكونهم أفتوا بمروقه وهو موقف كان بإمكانهم القول بضده، لو أن الظروف كانت مغايره، بل لربما لم يجرؤ أحد على إثارته أصلاً[٢] .

وهكذا تدهورت خطة الفتوى في المغرب الأقصى خلال العصر المريني الثاني؛ فصار مدعو العلم من الجهلة يفتون في عظيم النوازل حسب أغراضهم بما قد سمعوه فلم يفهموه أو قاسوه فحرفوه، وصاروا يخالفون الشرع ويحللون الفطر في رمضان للقادر والصحيح المقيم، والذي زاد الأمر سوءً أن كثيراً من الناس أخذوا بآرائهم وساروا خلفهم[٣].كما أدخلوا في فتواهم الاختيارات والترجيحات لبعض الأقوال الضعيفة، استنادا للعرف والضرورة [٤].

---

(١) ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م، ج ٧، ص ٤٥٢ – ٤٥٣؛ المقري: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٨٨ م ، ج ٥، ص ١٢٤ – ١٣٠؛ أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، تحقيق مصطفى السقا وآخرين، مطبعة فضالة المحمدية، الرباط ١٩٧٨م ، ج ١ ، ص ٢١٢،٢٣٠؛مصطفى نشاط: السجن والسجناء نماذج من تاريخ المغرب الوسيط،المجلس الوطني لحقوق الإنسان وملتقى الطرق "la croisée des chemins" ،مطابع أفريقيا والشرق ،المغرب، ٢٠١٢م، ص ٦١.

(٢) محمد فتحة:مرجع سابق، ص٨٩.اتبع أبو عنان نفس الأسلوب في حق خصومه من بني عبد الواد،فبعدما تمكن من أسر سلطانهم أبي سعيد " عرضه على الفقهاء وأرباب الفتيا " للبت في أمره،فصدرت الفتوى بقتله لاعتباره من أهل الحرابة.ابن خلدون:مصدر سابق،ج ٧،ص ٢٨٨.

(٣) الونشريسي:مصدر سابق،ج ٢، ص ٥٠٢ – ٥٠٣.

(٤) العقباني: تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشريعة وتغيير المناكر، تحقيق على الشنوفي، المعهد الفرنسي للدراسات الشرقية، دمشق، ١٩٦٧م،ص ١٠٣-١٠٤؛عبد السلام العسري: نظرية الأخذ بما جرى به العمل في المغرب، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية،١٩٩٦م، ص ١٣١؛هاشم العلوي القاسمي: تقديم كتاب تحفة أكياس الناس ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ٢٠٠١م، ص ١٢؛ محمد المصلح : جوانب من منهج تنزيل الأحكام على الوقائع عند

## ٣ـ تدهور خطة الحسبة :

تدهورت ولاية الحسبة خلال العصر المريني الثاني تدهوراً ملحوظاً؛حيث أُخرجت من دائرة القضاء وانفرد بها ضعاف الدين[١]؛فبعد أن كانت الحسبة لا يتولاها سوى العارفين بأحكام الشريعة[٢]،قام السلاطين ووزراءهم بتوليتها لكل من طلبها مهما كان حاله، فوصل إليها من لا يعرفون عن العلم شيئاً[٣]؛ونتيجة لذلك ظهرت العديد من المخالفات التي تدل على تراجع دور المحتسب ومعاونيه؛كوجود الميازيب التي تجري بالغسالة والنجاسة،والتي تصيب أماكن يمر المارة بها، فتلوث ثيابهم[٤]،كما كان على المحتسب أن يمنع بيع آلات اللهو المحرمة؛ كالبوق ،والعود ،والكير ،والتماثيل المجسدة، ولكنه – بحسب المصادر – لم يوفق في الحد من هذه التجارة [٥].

وشاعت أيضًا الرشوة بين مجموعة من أمناء الأسواق[٦]،الذين كانوا يتولون جباية المكوس، أو الضرائب، من الباعة ،والتجار ،والصناع بالأسواق[١]، بل بلغ الفساد مداه بقبول

---

فقهاء الغرب الإسلامي ، مجلة المجلس، المجلس العلمي الأعلى بالمملكة المغربية، المجلد ٤، العدد، ١٠، ١١، المغرب، ٢٠١١م، ص ٥٤ – ٦٠ .

(١) العقباني:مصدر سابق،ص ٢٢٣ – ٢٢٤ ؛

Arie (Rachel):trois traits hispaniques de hisba,Hesperis,Vol I,1960,P.150.

(٢) الشيرازي: نهاية الرتبة في طلب الحسبة ،تحقيق السيد الباز العريني، دار الثقافة ، بيروت،ط ٢، ١٩٨٢،ص ٦.

(٣) الونشريسي:مصدر سابق،ج ٢،ص ٤٩١ – ٤٩٢؛الوزان: مصدر سابق،ج ١، ص ١٩٦، ١٩٧؛ العقباني:مصدر سابق، ص ٢٢٥ ؛محمد المنوني: خطة الحسبة في المغرب، مجلة المناهل، وزارة الشؤون الثقافية، السنة ٦، العدد ١٤، المغرب، ١٩٧٩م،ص ٢١٢.

(٤) الونشريسي: مصدر سابق ،ج ٢،ص ٥٠٠،ج ٨، ص ٤٣١.

(٥) العقباني:مصدر سابق،ص ٢٤٢ – ٢٤٤ ؛ السقطي: آداب الحسبة ، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة إرنست لورو ، باريس ، ١٩٣١م،ص ٦٧– ٦٨؛الوزان:مصدر سابق،ص ٢٠٤ – ٢١٤،٢٠٥؛محمد المنوني: مرجع سابق،ص٢١٢–٢١٣، ٢٣٢ ؛

Provençal (Lévi): Séville musulmane au début du XIIe siècle.Le traité d'Ibn Abdun sur la vie urbaine et les corps de métiers/ traduit avec une introduction et des notes ,Librairie Orientale et Américaine G. P. Maisonneuve, Paris,1947, P. 205 ;Rachei *Arie: op.cit, ,P.367.*

(٦) كان لكل حرفة أمين يترأسها،و يعتبر المرجع بالنسبة للمحتسب في المنازعات التي تحصل داخلها. أنظر: الونشريسي: المعيار، جـ ٤، ص ٩٣، جـ ٥، ص ٣٢٦ ، ٣٩٢ ؛ العقباني: مصدر سابق ، ص ٢٤٥، ٢٥٤ .

الرشوة من اليهود الذين كانوا يزيفون النقود ؛ فكانوا يدفعون الرشاوى والهدايا لكي يتخلصوا من العقاب؛ مما أدى إلى فساد أمور العامة(٢).

ويستمر غياب دور المحتسب عن الأسواق بصورة ملفتة للنظر؛ حيث صارت بعض الأسواق مثل سوق الغزل ،يختلط فيه النساء مع الرجال،وبعض السماسرة غير المؤتمنين،وأحيانًا كان هؤلاء النسوة يقمن بمحادثة هؤلاء ومزاحهم،وهذا من المنكرات التي تساعد على ارتكاب المحارم(٣)،فكان على المحتسب أن يعين للنساء موضعاً مستتراً، يخضعهن للخلوة في قضاء ما يحتجن إليه إذ اضطررن لذلك، بحيث لا يخالطهن من يتصرف لهن من الرجال(٤).

وهكذا تم تغييب دور المحتسب خلال العصر المريني الثاني،وتحولت الحسبة من إطارها القائم على محاربة المنكرات،والحفاظ على سلامة المجتمع من التجاوزات، إلى وظيفة سياسية تسهم في بناء توازنات السلطة القائمة(٥).

## ٤- تدهور خطة الأوقاف:

تعرضت الأوقاف(٦)خلال العصر المريني الثاني للتدهور؛فقد وردت إشارات عديدة في كتب النوازل عن أهل الظلم والتعدي الذين سطوا على الأموال الزائدة عن حاجة

---

(١) المعيار، ج ١٢ ، ص ٥٨ .

(٢) يوسف بن الحكيم : الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة ، تحقيق حسين مؤنس، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد، المجلد ٦، العدد ١، ٢، أسبانيا، ١٩٥٨م،ص ٩٦.

(٣) جرت العادة بفاس وباقي بلاد المغرب، أن يقوم بعض الباعة من المسلمين واليهود بالبيع للنساء في الدور وليس في الأسواق، وكانت النساء يخرجن إليهم للشراء سافرات الوجه عندما يشتد الحر في الصيف.الونشريسي: مصدر سابق ، ج٥، ص ١٩٧.

(٤) المصدر السابق ،ج ٢، ص ٥٠٠.

(٥) مصطفى نشاط: إطلالات على تاريخ المغرب ، ص ٨٩ .

(٦) الأوقاف: تحبيس ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه ليُصرف في جهة خير . الرازي: مختار الصحاح: مؤسسة علوم القرآن، بيروت، لبنان،١٩٨٦م، ج ٣، ص ٩١٥؛ ابن منظور: مصدر سابق، ج ٩، ص ٤٢٩؛ الزبيدي: تاج العروس في شرح القاموس، دار صادر، بيروت، ١٩٩٦م، ج ١٢، ص ٥٢٧ ؛ الكتاني: التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدنية الإسلامية في المدينة المنورة العلمية،تحقيق عبد الله الخالدي،دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت، ط ٢ ، د.ت ، ص ٤٠١ ؛ حسين مراد : مرجع سابق ، ص ١٣ .

الأوقاف،وصرفوها في وجوه فاسده[١]، وفي بعض الحالات كانوا يرغمون النظار على القيام ببعض الأشغال التي تعد من صميم اختصاص السلطة المرينية[٢]؛لذلك تم وقف العديد من الأملاك خلال العصر المريني الثاني دفعا للضرر، أو خوفاً من فرض هيمنة أهل الجاه أو السلطان أو الشر عليها[٣].

كما اعتاد سلاطين الدولة المرينية خلال العصر المريني الثاني، السلف من أموال الأوقاف[٤]، وغالب الظن أن هذه الأموال لم تكن تُرد[٥]، كما شارك الثوار على الدولة أيضاً في التعدي على أموال الأوقاف[٦].

وكان يتم وضع الأوقاف – أحياناً – تحت إدارة أشخاص لا يصلحون لذلك[٧]؛الأمر الذي كان يسمح بتوريث الوظائف ، مما أدى إلى أنهم كانوا يعجزون عن القيام بأعبائها حتى لو أرادوا ذلك[٨]؛ولذلك كانت كيفية المحاسبة في الأوقاف،ومظاهر " تفريط الناظر " من العناصر التي تناولها الفقهاء، الذين أفتوا بعزل النظار إذا ثبت تقصيرهم[٩].

---

(١) الونشريسي: مصدر سابق،ج ٧، ص ٢١٧.

(٢) المصدر السابق ،ج ٧، ص٢٢٢.

(٣) المصدر السابق ، ج ٧، ص٤٩، ٨٠، ١١٩، ١٧٤ ؛ إبراهيم حركات : المجتمع الإسلامي والسلطة في العصر الوسيط، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ١٩٩٨م، ص ١٧٢ ؛ عمر بنميرة :مرجع سابق ، ص ١٦٩، ١٧١،٢٤٦ – ٢٤٧؛ عبيد بوداود : الوقف في بلاد المغرب الإسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع الهجريين (ق ١٣ ـ ١٥م) ودوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ٢٠١١ م ،ص ٢١٨.

(٤) الونشريسي: مصدر سابق ، ج ٧، ص ١٨٥، ٢٩٨ .

(٥) الوزان: مصدر سابق، ج ١، ص ٢٢٥ .

(٦) الونشريسي: مصدر سابق ، ج ٧، ص ١٨.

(٧) المصدر السابق ،ج ٧،ص ٩٠ .

(٨) محمد بن عبد العزيز بنعبد الله: الوقف في الفكر الإسلامي، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب ١٩٩٦ م ، ج ٢، ص ١٢٨.

(٩) الونشريسي: مصدر سابق ، ج ٧، ص ٨٣، ٩١، ٣٠٢ ؛ الوزان: مصدر سابق ، ج ١،ص ٨٣ ،٣٠٢.

## ٥- تدهور أوضاع المساجد والزوايا:

أوقف سلاطين الدولة المرينية خلال العصر المريني الأول العديد من الأملاك على المساجد لضمان عمرانها والاعتناء بها[١]،و كان العاملون في المساجد يحصلون على مرتباتهم من تلك الأوقاف[٢]،ولكن خلال العصر المريني الثاني،عانى العاملون في المساجد من ضآلة المرتبات[٣]؛ ومما يؤكد ذلك ما طُرح من نوازل حول تناقص مرتبات هؤلاء العاملين والخصومات التي كانت تتم بسبب الخلاف حول أسبقية أخذ المرتبات إبان نضوب إيرادات الأوقاف[٤] .

وشهد جامع القرويين تراجعا عمرانيا ملحوظا خلال العصر المريني الثاني[٥]؛ حيث غابت الشروط الأمنية المحفزة على البناء[٦] ،كما ضعف عائد الأوقاف المحبسة عليه؛ فعلى سبيل المثال كان لجامع القرويين فرنًا موقوفًا عليه لكنه تهدم لسوء الإدارة وتفريط النظار،حتى أصبحت ترمى فيه الأزبال[٧]،وأيضاً دار إبن بشير الواقعة بدرب ابن حيون[٨] في فاس،والتي تعرضت للخراب، وأراد ناظر الوقف بيعها ويشتري بثمنها وقفاً آخر [٩]،وكذلك تقلصت أوقاف

---

(١) حوالة أحباس فاس، مخطوطة مصورة على ميكروفيلم بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم ١٦٤، ص ١٤٤ - ١٥٦ ؛ الونشريسي: مصدر سابق ، ج٧، ص ١٧، ٤٠، ٦٢، ٢٠٩، ٢٨٦ ، ٣٢١ ؛ الوزان : مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٨، ٢٦١، ٢٩٢ ؛

Bel (Alfred):Inscribtions Arabes de Fès, Gournal Asiatiqu,Tome10,paris,1917, P.119, 120.

(٢) الونشريسي : مصدر سابق ،ج ٧،ص ٥ – ٦،ص ١١٣،ص ٢٧٥،ص ٢٩٤؛ المنوني:فاس الجديد مقر الحكم المريني،مجلة البحث العلمي،عدد ١١ ،١٢،السنة ٤،المركز الجامعي للبحث العلمي،جامعة محمد الخامس ،الرباط ١٩٨٧م،ص ١٨١، ١٩٢.

(٣) الغبريني:عنوان الدراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٢، ١٩٧٩م، ص ٢٨٨.

(٤) الونشريسي: مصدر سابق ، ج ٧، ص ٣٦٣ .

(٥) حسين مراد: مرجع سابق، ص ٤٩.

(٦) مصطفى نشاط: مرجع سابق ، ص ١٣.

(٧) محمد بن عبد العزيز بنعبد الله: مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٨.

(٨) درب ابن حيون:درب شهير بحومة بو طويل أمام جدار جامع القرويين ، وكان في الأصل يعرف بدرب الغماري.الكتاني: سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس،تحقيق عبد الله الكامل الكتاني و حمزة بن محمد الطيب الكتاني و محمد حمزة بن علي الكتاني ،دار الثقافة،الدار البيضاء،ط ١، ٢٠٠٤م، ج ١ ، ص ٢١١ .

(٩) الونشريسي: مصدر سابق ،ج ٧،ص ٢٠٩ ،٢١٠.

المسجد الأعظم بمدينة مكناس خلال العصر المريني الثاني[١]، بعدما كان أكثر المساجد أوقافاً[٢].

ولم يحرص بعض نُظّار الوقف خلال العصر المريني الثاني على متابعة وضعية الأملاك الموقوفة على المساجد،وخاصة الأراضي الزراعية؛فكثيراً ما تأخر هؤلاء النُظّار في استخلاص واجبات الكراء والغلات عن تلك الأراضي،مما كان يؤدي إلى قلة مردودها[٣]،كما تركت بعض الأراضي الموقوفة على المساجد بدون زراعة لسنين عدة،لتفقد المساجد المُحبس عليها هذه الأراضي الإيجار الذي كانت تحصل عليه منها قبل خرابها[٤]،ونتيجة لضعف مردود بعض المساجد، طرحت على الفقهاء مسألة تحويل أحباس تلك المساجد إلى المساجد العامرة [٥]، وقد أشارت بعض النوازل إلى خراب بعض القرى وهجرة أهلها منها تاركين القرية وفيها مسجد خرب له أحباس [٦] .

وثمة مظهر آخر من مظاهر التدهور التي لحقت بالمساجد،ونعني به فساد بعض العاملين في المساجد،وخاصة الأئمة؛ ويمكن أن نستدل في هذا الصدد ببعض الأسئلة التي كانت توجه للمفتين حول إمامة من لا يحجب امرأته عن الناس،ومن يضرب الحظ[٧].

وكذلك حرص بعض أئمة المساجد على البقاء طويلا في وظيفته للاستفادة – على ما يبدو – مادياً من المنصب، ولو بطرق ملتوية[٨]؛ فأصبحت أموال الأوقاف مستباحة من قبل

(١) ابن غازي: الروض الهتون في أخيار مكناسة الزيتون،تحقيق عطا أبو ريه،وسلطان بن مليح الأسمري، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٧م،ص ٣٩،رقية بلمقدم: أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، جزآن، مطبوعات وزارة الأوقاف المغربية، الرباط ١٩٩٣م ،ج ١،ص ١٦٦.

(٢) الونشريسي:مصدر سابق،ج ٧،ص ١٠.

(٣) المصدر السابق،ج٧ ص ٧٧، ٧٨.

(٤) المصدر السابق، ج٧، ص ١٣٨.

(٥) المصدر السابق ،ج ٧،ص ١٢.

(٦) المصدر السابق، ج٧، ص ٦٢ .

(٧) الونشريسي:مصدر سابق ،ج ١،ص ١٣١،١٣٣.

(٨) مصطفى نشاط:"المرينيون وجامع القرويين"،ضمن محطات في تاريخ المغرب الفكري والديني، أعمال مجموعة الأبحاث في التاريخ الديني (١)، سلسلة ندوات ومناظرات (٨)، جامعة الحسن الثاني، عين الشق، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الدار البيضاء، ١٩٩٦م،ص ٣٥.

هؤلاء الأئمة[١]،وتعدى الأمر ببعضهم إلى التعامل بالربا[٢]، وكثرت في هذه الفترة أسئلة الناس حول الإمام الذي يكذب في خطبته خاصة أن بعضهم اختص في مدح الظلمة[٣] من السلاطين و العمال [٤]؛حيث عمدت السلطة المرينية إلى التحكم في تسيير الجوامع والمساجد بواسطة فقهاء موالين لها،وخاصة جامع القرويين[٥]،وهذه الظاهرة الأخيرة تفسر بعض أسباب رفض الفقهاء مسؤولية إمامة الجامع، لتخوفهم من الوقوع في أي محظور، فالفقيه أبو الحجاج يوسف بن عمر الأنفاسي[٦] (ت ٧٦١هـ/١٣٦٠م) لم يقبل خطة الإمامة والخطابة بالقرويين إلا على مضض[٧].

ولعل تورط بعض أئمة القرويين في مثل هذه العمليات المشبوهة وجريهم وراء أعطيات السلطة، هو الذي دفع ابن عباد الرندي[٨] (ت ٧٩٢هـ/ ١٣٨٩م) إلى التنديد بما آلت إليه

(١) الونشريسي:المعيار،ج ٧،ص ٣٣٤ ،٣٣٥ .

(٢) البُرْزُلِي: فتاوى البُرْزُلِي " جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام "، تحقيق محمد الحبيب الهيلة،دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢م، ج١، ص ٢٢٩.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص ٣٢٣.

(٤) المصدر السابق، ج١، ص ٣٢٣.

(٥) يمكن الرجوع بخصوص هذا الموضوع إلى: مصطفى نشاط: مرجع سابق، ص ٩ – ٢٦ .

(٦) أبو الحجاج يوسف بن عمر الأنفاسي المالكي ،فقيه، ولي إمامة جامع القرويين بفاس،ومن آثاره: تقييد على رسالة أبي زيد القيراوني. أنظر :الجزنائي: جني زهرة الأس في بناء مدينة فاس، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط،ط١٩٩١،٢م ، ص ٥٢ ؛ابن مريم: البستان، ص ٢٩٧ – ٢٩٩؛التنبكتي:كفاية المحتاج،ج ٢، ص ٢٦٦ ؛ ابن مخلوف :شجرة النور الزكية في طبقات المالكية،المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، ١٩٣٠م،ج ١، ص ٢٣٣ ؛الزركلي: الأعلام،دار العلم للملاين، بيروت ، ط ١٥، ٢٠٠٢م، ج ٨، ص ٢٤٤؛عمر كحالة: معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٣م، ج ١٣ ، ص ٣٢٠.

(٧) الجزنائي: مصدر سابق ، ص ٣٦.

(٨) ابن عباد الرندي: أبو عبد الله محمد بن ابي إسحاق إبراهيم بن ابي بكر بن عباد الرندي، من أهل رنده، ولد عام ٧٣٣هـ/ ١٣٣٢م،خطيب جامع القرويين،كان حسن السمت طويل الصمت،كثير الوقار والحياء جميل اللقاء ،توفى بفاس عام ٧٩٢هـ/ ١٣٨٩م . أنظر : الزبادي : إفادة المرتاد في التعريف بابن عباد ، معهد مخطوطات جامعة الدول العربية ، تاريخ رقم (١٣٤٨) ، ورقة ١٢٩ – ١٤١ ؛ ابن الأحمر: بيوتات فاس الكبرى، بيروت، دار المنصور للطباعة والوراقة، ١٩٧٢م،ص ٩٧؛ابن قنفذ:أنس الفقير وعز الحقير، اعتنى بنشره وتصحيحه محمد الفاسي، وأدولف فور، منشورات المركز الجامعي للبحث العلمي،مطبعة أكدال،الرباط،١٩٦٥م،ص ٧٩–٨٠؛ابن الخطيب :الكتيبة الكامنة في من لقيناه بالأندلس من شعراء المائة

الإمامة خلال العصر المريني الثاني، ووصف هذه الحالة بقوله: " بأن المنابر قد سُلمت في عهده للحمير، ومن ليس لهم فطنة لمصالح الناس في دينهم "[١]، ولعل في ذلك إشارة إلى الأئمة الجُدد الذين عينتهم الدولة المرينية للاستفادة من أحباس المساجد[٢].

وفيما يتعلق بتدهور أوضاع الزوايا، نستطيع القول أن كلمة الزاوية[٣]استعملت خلال العصر المريني الأول للدلالة على مؤسسات إحسانية كانت تشيد بأرباض المدن أو في الفلوات (الأرض الواسعة المقفرة)،برسم استقبال الواردين عليها لإيوائهم والقيام بضيافتهم[٤]،ولكنها أصبحت خلال العصر المريني الثاني تعني أيضاً وسيلة من وسائل الإنتاج[٥]؛حيث صارت الزوايا تحظى برواتب جارية ،وأراض منحتها لهم الدولة وأعفتها من الجبايات،فاستغل شيوخ

---

الثامنة،تحقيق إحسان عباس،دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م،ص ٤٠-٤٤،رقم ٥؛ابن القاضي: جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس ، الرباط ١٩٧٣م ،ج١، ص ٣١٥،٣١٦؛الناصري: الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق جعفر الناصري، ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، ١٩٥٤م،ج٤،ص ٨٤.

(١) الرسائل الكبرى المسماة نزهة الناظر المتأمل وقيد السائر المستعجل، تحقيق وتعليق محمد بن عزوز، مركز التراث الثقافي المغربي بالدار البيضاء، ودار ابن حزم ببيروت، ط ١،٢٠١١م، ص ٢٣٢.

(٢) مصطفى نشاط: جوانب من المسكوت عنه في الكتابة التاريخية المرينية " نموذج: الذخيرة السنية في تاريخ الدولة المرينية"،حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، العدد ٧، ١٩٩٠م، ص ٢٠٨.

(٣) الزاوية:هي بناء يؤدي عدة وظائف دينية واجتماعية فهو مكان للصلاة والتعبد وقراءة القرآن ومدارسة العلوم ومأوى الفقراء والطلاب وغالباً ما يشمل على ضريحاً لأحد الأولياء.عبد العلي الودغيري الألفاظ المغربية - الأندلسية في معيار الونشريسي، مجلة كلية الآداب، الرباط، العدد ٦٧، سنة ١٩٩٢م ، ص ٤٥.

(٤) ابن مرزوق:مصدر سابق،ص ٤١٣.للمزيد عن الزوايا خلال العصر المريني الأول، راجع: الونشريسي: مصدر سابق، ج ١١، ص ٣٨، ١٦٢ ؛محمد المنوني:ورقات عن حضارة المرينيين،ص ٢٦؛ محمد بن شقرون: مظاهر الثقافة المغربية دراسة في الأدب المغربي في العصر المريني ،دار الثقافة، الدار البيضاء،١٩٨٦م،ص ٥٤؛ محمد حجي:المؤسسات الدينية بالمغرب في القرنين السادس والسابع عشر، مجلة المناهل، وزارة الشؤون الثقافية ،السنة ٧، العدد ١٨ ، المغرب، ١٩٨٠م،ص ١١٩.

(٥) أنظر: محمد العادل لطيف: مرجع سابق،ص ٣٦ – ٣٧ .

Hammoudi (Abdallah): Sainteté, pouvoir et société : Tamgrout aux XVIIe et XVIIIe siècles. In: Annales. Économies, Sociétés, Civilisations. 35e année, N. 3-4, 1980. pp. 615-641.

الرباطات،والزوايا ذلك الأمر للدخول مع الفلاحين في شركات فلاحية[١]، وقدم الفلاحون في إطارها نصيبهم من البذور،والعمل[٢]، وكذلك حصلت الزوايا على أموال الصدقات، التي يسعى إليها اتباع الطريقة سعياً عبر أرجاء البلاد[٣]، بالإضافة إلى التمويلات الخارجية من قبيل مختلف أنواع العطاءات من فتوح،أو هدايا ،أو إعفاءات مادية ،وفوائد متأتية من الممتلكات المحبسة[٤].

إن هذه التطورات التي تمت في إطار الصلاح قد دفعت الناس إلى السؤال في الموضوع، الذي بدا لهم غير منسجم مع معاني الورع والزهد[٥]؛حيث تضاعفت ثروات الزوايا

(١) ابن مرزوق: مصدر سابق،ص ٢٥٤؛ ابن الخطيب: نفاضة الجراب في عُلالة الإغتراب، نشر وتعليق أحمد مختار العبادي، مراجعة عبد العزيز الأهواني، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، المغرب، ١٩٨٥م، ج ٢، ص ٦٩ – ٧٠ ؛الونشريسي: مصدر سابق ، ج ٦، ص ١٧١؛البُرْزُلِي: مصدر سابق، ج ٥، ص ٣٦؛ لمياء لغزاوي: وقفات تاريخية في كتب المناقب:أنموذج المستفاد للتميمي، مجلة عصور، العدد ٢٠، منشورات مخبر البحث التاريخي مصادر وتراجم جامعة وهران، الجزائر، ٢٠١٣م، ص ١٥٩ – ١٩٧.

(٢) ابن مرزوق: مصدر سابق ،ص ٢٥٤ .

(٣)البادسي: المقصد الشريف و المنزع اللطيف في التعريف بصلحاء الريف ، تحقيق سعيد إعراب، المطبعة الملكية، الرباط، ط٢،١٩٩٣م ،ص ١١٧؛ابن الخطيب: نفاضة الجراب ،ج ٢، ص ٦٩ – ٧٠؛بن زروق: عدة المريد الصادق؛تحقيق الصادق بن عبد الرحمن الغرياني،دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت،ط ١، ٢٠٠٦م،ص ٩٨، ١٠٠.

(٤) ابن القاضي: جذوة الاقتباس، ج ٢، ص ٤٥٢ ؛ الكتاني: مصدر سابق، ج ١، ص ٢٣٢ ؛ الونشريسي: مصدر سابق ، ج ٧، ص ٥١ ؛ محمد عادل عبد العزيز: التربية الإسلامية في المغرب أصولها المشرقية وتأثيراتها الأندلسية،الهيئة المصرية العامة للكتاب،القاهرة، ١٩٨٧م، ص ٤٠ ؛لمياء الغزاوي: إضاءات تاريخية حول الإمكانيات المالية والمادية لصلحاء مدينة فاس الوسيطية وأوليائها:مقاربة بروسوبوغرافية،، مجلة الجمعية المغربية للبحث التاريخي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، عدد مزدوج (٧–٨) ،الرباط ، ٢٠٠٩–٢٠١٠م، ص ١٥٤ ؛

Shatzmiller (Maya) :Waqf Khayrî in Fourteenth-Century Fez: Legal, Social and Economic Aspects,Journal Anaquel de estudios árabes, Nº 2, Madrid, 1991,P. 293 - 295.

(٥) محمد الشريف: عودة الجدل بين المتصوفة والفقهاء في العصر الوسيط انتقاد آليات تمويل الطوائف الصوفية، مجلة المناهل، عدد ٩١–٩٢ ، السنة ٣٢ ، مطبعة دار الرباط، ٢٠١٢م، ص ٢٤٩ .

وأصبحت تُشكّل مؤسّسة ضريبيَّة موازية لمؤسَّسات الدولة، وأصبحت بعض هذه الزوايا هي الراعية للاقتصاد المحلّي(١).

وبالرغم من أنّ إنشاء بعض الزوايا السلطانية خلال العصر المريني كان جزءًا لا يتجزأ من سياسة الدولة المرينية في احتكار السلطة الدينية والسياسية بالمغرب(٢)،إلا أنّ تلك الزوايا استغلت ما تمر به الدولة المرينية من تدهور، في أواخر العصر المريني الثاني، وصارت دويلات صغيرة تقوم بمهمة تسيير شؤون المنطقة التي تتصرف فيها(٣)،و أصبح داخل معظم زاويا تلك الفترة مشروع حركة سياسية تريد الوصول إلى السلطة(٤)؛فنتيجة لما تمتع به بعض شيوخ الزوايا من نفوذ روحي ومالي، فقد اكتسبوا عوائد الوجهاء وذوي السلطان، إلى حد أنهم أصبحوا يتشبهون بالحكام في حلهم وترحالهم، وصارت الصدقات التي يحصلون عليها وسيلة لتقليد السلاطين واكتساب الولاء(٥)؛وخير مثال على ذلك أنه في خلال مدة حكم السلطان عبد

(1) Rosenberger B.& Triki H.: Famines et épidémies au Maroc aux XVIè et XVIIè siècles, in: Hespéris, T.XIV, 1973, p.146.

(٢) الحسن اليوسي: المحاضرات، مطبوعات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، ١٩٧٦م،ص ٤٦؛عبد الله نجمي:التصوف والبدعة بالمغرب، طائفة العكاكزة، ق ١٦-١٧م، منشورات كلية الآداب،الرباط، ٢٠٠١م؛عبد اللطيف الشاذلي: التصوف والمجتمع: نماذج من القرن العاشر الهجري، منشورات جامعة الحسن الثاني ، سلسلة أطروحات ورسائل رقم ٤، مطابع سلا، الدار البيضاء، ١٩٨٩م، ص٢٣٠؛ أحمد البوزيدي: التصوف في المغرب المريني وجدل المشروعية، ضمن التصوف السني في تاريخ المغرب ، منشورات الزمن،الدار البيضاء، ٢٠١٠م، ص ١٠٧ ؛ أحمد الوارث:الزوايا السلطانية في العهد المريني:محاولة في التركيب، مجلة التراث المغربي الأصيل ،العدد ١، المغرب،٢٠١٣م، ص ٢٣؛

Laroui (Abdallah) :Les origines sociales et culturelles du nationalisme marocain: 1830-1912 Centre, Culturel Arabe, Casablanca، 1993, p.143.

(٣)عبد السلام شقور: شعر المتصوفة المغاربة في عصر بني مرين، مجلة دعوة الحق، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، العدد ٣٠٠، السنة ٣٤، الرباط، ١٩٩٣م،ص ٦٣.كانت لبعض الزوايا آلاف الهكتارات من الأراضي الخصبة والواحات الضخمة الخاضعة لنظام الأحباس أو الأوقاف، والمئات من قطعان الماشية ومحتسب وعبيد يشتغلون لديها إضافة إلى العديد من اللاجئين المنبوذين من قبائلهم أو الفارين من السلطة المركزيَّة.أنظر:

Hammoudi (Abdallah).: op.cit, p.626-628.

(100) Bellaire (Michaux): Les confréries religieuses Au Maroc, Archives Marocaines, Vol V XXVII, Librairie Ancienne Honoré, Paris 1927, p.25;Drouin Jeannine: un cycle hagiographique orale dans le moyen Atlas, imprimerie nationale, Paris, 1975, p.19.

(٥) ابن قنفذ: أنس الفقير،ص ٤٥ – ٥٠. وللمزيد حول تلك النقطة،أنظر:

Denise Aigle :« Sainteté et miracles en Islam médiéval: l'exemple de deux saints fondateurs iraniens» ,Extrait de : "Miracles, prodiges et merveilles au Moyen

الحق (٨٢٣-٨٦٩هـ/١٤٢٠-١٤٦٥م)، تزايد نفوذ أرباب الزوايا في المجتمع المريني، بعد أن خرجوا عن نطاقهم الديني المحدود، وأصبحوا يقفون مواقف هي أقرب إلى السياسة منها إلى الدين؛فقد كان شيوخ الزوايا أول من تم ذكرهم في وثيقة توزيع المياه بفاس،باعتبارهم من أهل البصر الموثوق في شهادتهم وخبرتهم،لذلك اعتبر الحكم الصادر في تلك الوثيقة صادرًا منهم،ولما لا وهم الذين يصوغونه ويشهدون عليه ويكتبونه(١).

ويرى الباحث أنه بالرغم من أنَّ ظاهرة الزوايا كانت تعكس الاحتياجات الروحيّة للسكان(٢)، لكنها كانت تعكس أيضاَ حالة اليأس والعسر والانحراف الذي أصاب المجتمع(٣)؛فقد امتلأت معظم تلك الزوايا أواخر العصر المريني الثاني بالكثير من الصوفية والمريدين الذين كان يغلب على أعمالهم التشدد ومخالفة السنة؛ حيث ارتاح أغلبهم إلي العزلة، وذموا الزواج، ومجدوا العري ،والجوع،وخاصة في الزوايا المنتشرة في المناطق النائية والقرى البعيدة عن المناطق الحضرية(٤).

وإجمالاً نستطيع القول أنّ السلطة المرينية أصبحت خلال العصر المريني الثاني تتدخل في تعيين كل المناصب بما فيها المناصب الدينية(٥)، ولم تعد معايير تقلد هذه المناصب تخضع كثيرا للاستحقاق العلمي،بقدر ما أصبحت ترتبط بمدى موالاة أصحابها للتوجه السياسي المريني، الأمر الذي حولهم إلى مجرد مأجورين لدى السلطة(٦).كما أنها أهملت العناية بالمؤسسات الدينية ، مما شجع معظم العاملين فيها على الفساد ، فتدهورت أوضاعها.

---

Age", Société driens médiévistes de l'enseignement supérieur public, XXVe Congrès, Orléans, juin 1994. - (Publications de la Sorbonne), Paris,1995, p.51;Ferhat H., & Triki H.: op.cit, p.39.

(١) محمد مزين:وثيقة جديدة حول توزيع المياه بفاس المدينة القديمة (عدوة الأندلس) في أواخر العصر المريني، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية،جامعة محمد بن عبد الله فاس، العددان ٢ – ٣، فاس، ١٩٧٩-١٩٨٠م،ص ٣٩١.

(2) Amry (Nelly): Le samā‘ dans les milieux soufis du Maghreb (VIIe-Xe/XIIIe-XVIe siècles) : pratiques, tensions et codification , in: Al-Qantara,Publisher:Consejo Superior de Investigaciones Científicas CSIC, Vol 30, No 2, 2009, pp.491-528.

(٣) إبراهيم القادري بوتشيش: الإسلام السري في المغرب العربي،سينا للنشر،ط ١، القاهرة،١٩٩٥م، ص ١٣١ – ١٤٧.

(٤) الونشريسي:مصدر سابق،ج ١١،ص ٤٢.

(٥) أنظر: محمد القبلي: مرجع سابق،ص ٢٠٣؛ الحسين إسكان: تاريخ التعليم بالمغرب خلال العصر الوسيط (١ ـ ٩ هـ/ ٧ ـ ١٥م)، المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، الرباط، ٢٠٠٤م ، ص ٧٨ – ٧٩؛
Khaneboubi (Ahmed): op.cit, P. 101 .

(٦) مصطفى نشاط: مرجع سابق ، ص ١٩ ، ٢٠ ؛
Kably (Mohamed): op.cit, P.265 .

# الخاتمة

عرضت هذه الدراسة لموضوع : تدهور الخطط الدينية بالمغرب الأقصى وأثره خلال العصر المريني الثاني (٧٥٩-٨٦٩هـ/١٣٥٨-١٤٦٥م)وقد تمخضت هذه الدراسة عن نتائج عديدة ، أهمها : إبراز العديد من مظاهر تدهور النظام القضائي، ووظيفة الشهود العدول .

وأوضحت الدراسة كثرة القائمين على أمر الفتوى من غير أن يؤهلوا لذلك، وخاصة في المناطق النائية.

وأكدت الدراسة على أنّ خطة الحسبة أُخرجت من دائرة القضاء وانفرد بها ضعاف الدين.

وبينت الدراسة أن الأوقاف كانت تخضع لإدارة أشخاص لا يصلحون لذلك، كما شارك السلاطين والثوار في التعدي على أموال الأوقاف.

وأوضحت الدراسة أنّ معظم المساجد، كانت تعاني من ضعف عائدات الأوقاف المحبسة عليها،و أنها لم تعد قادرة على توفير الأموال اللازمة لدفع أجور العاملين فيها، أو النهوض بالنواحي العمرانية، فضلاً عن فساد بعض العاملين فيها،وخاصة بعض الأئمة .

وبينت الدراسة أنّ نفوذ أرباب الزوايا قد تزايد في المجتمع المريني خلال العصر المريني الثاني ، بعد أن خرجوا عن نطاقهم الديني المحدود، وأصبحوا يقفون مواقف هي أقرب إلى السياسة منها إلى الدين ، فضلاً عن امتلاء معظم تلك الزوايا بالكثير من الصوفية والمريدين الذين كان يغلب على أعمالهم التشدد ومخالفة السنة.

وتوصلت الدراسة إلى أنّ معايير تقلد المناصب الدينية خلال العصر المريني الثاني لم تعد تخضع كثيرا لمبدأ الكفاءة الدينية والعلمية ،بقدر ما أصبحت ترتبط بمدى موالاة أصحابها للتوجه السياسي المريني .